محامون ومحاميات تحت المراقبة

ورقة بحثية مشتركة حول تصاعد التتبعات ضد المحامين-ات في تونس

محامون ومحاميات تحت المراقبة

ورقة بحثية
مشتركة حول تصاعد التتبعات
ضد المحامين-ات في تونس

جانفي 2024

1. السياق

حـرص رئيـس الجمهوريـة التونسـية، قيـس سـعيد، عـلى اعطـاء الأولويـة لتنفيـذ مشروعـه السـياسي متجاهـلا دعـوات الشـعب التونـسي لإرسـاء دولـة قانـون تضمـن المسـاواة في الولـوج إلى العدالـة والحقـوق الاقتصادية والاجتماعيـة. إن الاجـراءات الـتي اتخذهـا قيـس سـعيد مثـل حـل المجلـس الأعـلى للقضـاء واصـدار مراسـيم تقـوض اسـتقلالية القضـاء، إضافـة إلى تكثيـف الرقابـة عـلى المهـن القضائيـة والمسـائل التأديبيـة، تعتـبر تهديـدا لاسـتقلالية القضـاء[1].

وإن كان ينبغـي عـلى السـلطة القضائيـة أن تعمـل بشـكل مسـتقل عـن الحكومـة وبعيـدا عـن النفـوذ السـياسي وأن تعمـل كضابـط للسـلطتين التنفيذيـة والتشريعيـة (مراقبـة دسـتورية القوانـين) إلا أن تصرفـات قيـس سـعيد اثـارت المخـاوف بشـأن تركـيز السـلطة في يـد الرئاسـة وتأثيـرها السـلبي المحتمـل عـلى الأسـس الديمقراطيـة في تونـس[2]. ونتيجـة لذلـك تواجـه السـلطة القضائيـة تحديـات كبـيرة، حيـث تجـد صعوبـة في الاضطـلاع بدورهـا في حمايـة سـيادة القانـون وضمـان حمايـة الحقـوق الفرديـة.

مـن جهـة اخـرى أدت الإجـراءات الردعيـة الـتي اتخذهـا قيـس سـعيد ضـد المعارضـة السياسـية في تونـس إلى تصاعـد عمليـات ايقـاف الخصـوم السياسـيين والمعارضـين والمحامـين والقضـاة والمدافعـين عـلى حقـوق الانسـان والصحفيـين ووسـائل الاعـلام ورجـال الأعمـال [3].

تـم احتجـاز هـؤلاء الافـراد تحـت مظلـة قوانـين «مكافحـة الإرهـاب» بتهمـة «التآمـر عـلى أمـن الدولـة» مـن دون أدلـة قويـة وداعمـة[4]. وعـلى خلفيـة الاعتقـالات الـتي اسـتهدفت المنتقديـن وشـخصيات المعارضـة، الى جانـب الاعـتداءات عـلى اسـتقلال النيابـة العموميـة والقضـاة، أعلـن قيـس سـعيد أنّ «مـن يجـرؤ عـلى تبرئتهـم فهـو شريكهـم».[5] وفي خضـم هـذه البيئـة القمعيـة، فـان السـلطة القضائيـة باتـت غـير قـادرة عـلى القيـام بدورهـا كحاميـة للحقـوق والحريـات الأساسـية. مـن ثـم، حـرم القضـاة الذيـن تـم فصلهـم تعسـفيا مـن حقهـم في إجـراءات تأديبيـة عادلـة ومحايـدة ويمكـن الطعـن فيهـا، في حـين يعيـش أخـرون تحـت التهديـد المسـتمر بمثـل هـذه العقوبـات.

وبالتـوازي مـع الانتهـاكات الـتي يتعـرض لهـا اسـتقلال القضـاء، تتزايـد الهجمـات عـلى المحامـين وتسـتهدف التتبعـات بشـكل رئيـسي المحامـين الذيـن يدافعـون عـن قضايـا حساسـة سياسـيا[6] حيـث يجـد المحامـون الذيـن يدافعـون عـن السـجناء السياسـيين والقضـاة المعزولـين أنفسـهم ضحايـا الإجـراءات القضائيـة والمضايقـات الأمنيـة وحمـلات التشـهير المرتبطـة بممارسـة مهنتهـم. ويواجهـون قضايـا في التشـهير وبـث أخبـار زائفـة مثـارة مـن قبـل وزيـرة العـدل بموجـب المرسـوم بقانـون 54.[7] هـذا بالإضافـة الى خطـر إحالـة المحامـين عـلى القضـاء العسـكري بالإضافـة الى ذلـك يمثـل هـؤلاء المحامـون أمـام المحاكـم العسـكرية (أنظـر الفقـرة 5-2).

وتمثـل الهجمـات المسـتمرة الـتي تسـتهدف المحامـين امتـدادا للأجنـدة الرئاسـية الـتي تسـعى الى إعـادة هيكلـة السـلطة القضائيـة لتصبـح مجـرة أداة تتماهـى مـع رؤيـة السـلطة التنفيذيـة وتقلّـص مـن اسـتقلاليتها.

1. حقوق الإنسان تتعرض للاعتداء بعد عامين من استيلاء الرئيس سعيد على السلطة، منظمة العفو الدولية، جويلية2023.
2. «قمع الديمقراطية والشفافية»، منظمة الشفافية الدولية، جوان 2022.
3. حقوق الإنسان تحت الاعتداء بعد عامين من استيلاء الرئيس سعيد على السلطة، منظمة العفو الدولية، جويلية2023.
4. الاعتقالات السياسية في تونس تشير إلى تصعيد في عملية توطيد سلطة قيس سعيد، معهد التحرير، أفريل 2023
5. تونس : موجة من الاعتقالات تستهدف منتقدين وشخصيات معارضة، هيومن رايتس ووتش، فيفري2023.
6. تونس : الرئيس يكثف هجماته ضد استقلال القضاء، هيومن رايتس ووتش، فيفري2023.
7. تمت المصادقة على المرسوم عدد 54 في 13 سبتمبر 2022، والذي يهدف إلى « مكافحة الجرائم المتصلة بأنظمة المعلومات والاتصال» ونشر «الأخبار الكاذبة». وفي حين تدعي السلطات أنها تحمي الأفراد من المعلومات الكاذبة التي يتم نشرها عبر الإنترنت، إلا أنها في الواقع وسيلة تستخدمها السلطات لقمع الأصوات المعارضة.

لقد لعبت مهنة المحاماة دورا حاسما في حماية الحقوق والحريات في تونس، لا سيما في الأوقات التي كان فيها الفضاء المدني محدودا حيث كان للمحامين دور فعال في دعم الحركات التي أدت الى الإطاحة بنظام بن علي. فقد شاركوا بنشاط في فضح الفساد، ودعم حقوق الانسان والمساهمة في إقامة الديمقراطية وسيادة القانون.

«يواجه المحامون تهديدات يومية خلال نشاطهم المهني. تتبع هذه التهديدات بشكل رئيسي من الاختلال الوظيفي على مستوى النظام القضائي والتواطؤ بين الشرطة والقضاة في مرحلة التحقيق، خاصة عندما يتعلق الأمر بتتبع أعوان الامن الأمن الذين ارتكبوا انتهاكات لحقوق الإنسان»

المحامية حياة الجزار

ومع ذلك فقد شهدت الاحداث الأخيرة تحت قيادة قيس سعيد، عقب انقلاب 25 جويلية 2021 ارتفاعا ملحوظا في استهداف واعتقال المحامين الى جانب شخصيات سياسية معارضة وقضاة وغيرهم. وتثير هذه الحملة القمعية مخاوف بشأن تراجع الحريات الديمقراطية واستقلال القضاء والوضع العام لحقوق الانسان في تونس. وتعتبر هذه التطورات مهمة، اذ أثرت على الدور الرمزي والاساسي الذي كانت مهنة المحاماة تلعبه في المجتمع التونسي.

تتخذ التهديدات في السياق الحالي طابعًا أكثر خطورة، يتجسد عبر بروز نوع من القناعة الجماعية مفادها أن حق الدفاع لم يعد له مكان في النظام الجديد. كمحامين، نشعر يوميًا خلال اتصالنا بأعوان الأمن في مراكز الامن، على سبيل المثال، بالرغبة من التقليل من دور الدفاع. إذ أن مرافقة المحامين لمنوبيهم عند الإيقاف، أصبحت موضع تساؤل متزايد.

المحامي حمادي الهنشيري

علاوة على ذلك، فإن إلغاء النصّ الذي يؤكد أهمية مهنة المحاماة من دستور 2022، خلافا لما جاء في دستور 2014، يعكس رغبة النظام في تقليص دور القطاع وتقويض مصداقيته. يشكل الاعتداء على استقلال القضاء انتهاكا خطيرا للحقوق الأساسية، بما في ذلك استقلال المحاماة، والحرية والأمن الشخصيين، وحرية التعبير، وحرية تكوين الجمعيات والحق في المشاركة في الشؤون العامة، والحق في محاكمة عادلة. هذه الحقوق مكفولة في المواد 5 و9 و19 و20 و21 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وإن تطويع العدالة واستخدامها كأداة له تأثير مباشر على الحق في الوصول إلى العدالة والحق في التقاضي الذي يعتبر الملجأ الأخير للوقوف ضد الظلم والتعسف.

2. الايقافات الأخيرة والملاحقات القضائية للمحامين في قضايا تتعلق بوضعهم أو نشاطهم

سيف الدين مخلوف (محام وسياسي ضمن ائتلاف الكرامة) ومهدي زقروبة (محام)مثلا أمام المحكمة العسكرية في مارس 2021 في إطار ما يسمى بـ «قضية المطار» بتهمة هضم جانب موظف عمومي والاعتداء على النظام العام[8]. وقد حكم على سيف الدين مخلوف بالسجن لمدة 7 أشهر في الاستئناف واعتقل في جانفي 2023 وأطلق سراحه في 27 أفريل 2023. ولدى مهدي زقروبة قضية أخرى قيد النظر، بناء على شكوى مقدمة من وزيرة العدل بموجب الفصل 24 من المرسوم عدد 54.

ما لا يقل عن 10 محامين (نواب في البرلمان السابق)[9] تمت ملاحقتهم قضائيا بتهمة «التآمر على أمن الدولة» فيما يتعلق بانعقاد الجلسة العامة الافتراضية لمجلس النواب يوم 30 مارس 2022.[10] وقد كان الرئيس قيس سعيد قد جمّد أنشطته في ذلك الوقت. وأعلن سعيّد في خطاب عام حل البرلمان ووصف الجلسة بأنها محاولة انقلابية فاشلة مما دفع وزيرة العدل إلى الأمر بفتح تحقيق قضائي.

8. قضية المطار: الإجراءات التي لا نهاية لها، لابريس، 24 أكتوبر 2023.
9. تونس: إسقاط التحقيقات ذات الدوافع السياسية ضد نواب المعارضة، منظمة العفو الدولية، أفريل 2022
10. تونس: الرئيس قيس سعيد يعترض على البرلمان، بعد تعليقه لمدة شهر، فرانس 24، 30 مارس 2022.

14 محاميا (أعضاء هيئة الدفاع عن نور الدين البحيري) تمّ استدعاؤهم رسميا من قبل الوكيل العام لمحكمة الاستئناف بتونس العاصمة في أفريل 2022. وتعود الوقائع إلى 2 جانفي 2022، عندما توجّه 17 محاميا إلى مركز الحرس الوطني بمنزل جميل ببنزرت للاستعلام عن مكان وجود نور الدين البحيري المحامي ووزير العدل الأسبق والناشط السياسي بحركة النهضة، الذي تمّ ايقافه بدون في 30 ديسمبر 2021.[11] وفي وقت لاحق، تقدم رئيس الحرس الوطني بشكوى ضد 17 محاميا واتهمهم بهضم جانب موظف عمومي والاعتداء على مركز للشرطة، وتؤكد هيئة الدفاع أن المحامين كانوا بصدد ممارسة واجباتهم المهنية فقط. وفي أفريل 2022، تم استدعاء 14 محاميا من أصل 17 من قبل الوكيل العام لدى محكمة الاستئناف بتونس في إطار تحقيق قضائي.

عبد الرزاق كيلاني (عميد سابق للهيئة الوطنية للمحامين، عضو هيئة الدفاع عن نور الدين البحيري والقضاة المعزولين) خضع لتحقيق قضائي عسكري بناء على وقائع 2 جانفي 2022 [12] عندما منعه عناصر الامن من زيارة منوبه نور الدين البحيري الذي كان ينقل من السجن إلى المستشفى. وعندما خاطب عبد الرزاق كيلاني الأعوان ليطلب منهم تنفيذ القانون لا أوامر قيس سعيد وجهت له تهمة المشاركة في وفاق يخل بالنظام العام بقصد خرق أحكام القانون و هضم جانب موظف عمومي أثناء أداء مهامه. تم في الأخير اعتماد تهمة هضم جانب موظف عمومي أثناء أدائه لمهامه كما تخلّت المحكمة العسكرية عن القضية لعدم الاختصاص.

غازي الشواشي (محام، ناشط، سياسي ومعارض لنظام قيس سعيد) تمّ استدعاؤه في 20 فيفري 2023 أمام قاضي التحقيق على خلفية شكوى مقدمة من وزيرة العدل على أساس المرسوم عدد 54 بسبب تصريح أدلى به في نوفمبر 2022. ثمّ تم اعتقال غازي الشواشي بعد 5 أيام من تفتيش منزله في فيفري 2023 في إطار سلسلة من الاعتقالات للمعارضين في قضية التآمر على أمن الدولة والتي ظل فيها رهن الايقاف التحفظي منذ ذلك الحين.

لزهر العكرمي (محام ومعارض سياسي) اعتقل في 13 فيفري 2023 لأنه كان ضمن هيئة الدفاع فيما يسمى بقضية «التآمر على أمن الدولة». وبعد ذلك تمّ إطلاق سراح لزهر العكرمي في 13 جويلية 2023 عقب قرار صادر عن دائرة الاتهام التابعة للقطب القضائي لمكافحة الإرهاب. ومع ذلك تمّ منعه من السفر والظهور العلني[13].

رضا بالحاج (محام ومعاض سياسي) اتهمه القطب القضائي لمكافحة الإرهاب بتهمة التآمر على امن الدولة وهو الآن رهن الايقاف منذ 25 فيفري 2023 [14] ضمن سلسلة من الايقافات التي استهدفت المعارضين السياسيين.

أحمد نجيب الشابي (محام وناشط ومعارض سياسي) (محام وناشط ومعارض سياسي) اتهم في جوان 2023 مع 17 معارضا سياسيا آخرين فيما يتعلق بقضية "التآمر على أمن الدولة" و تم إبقاءه في حالة سراح. وقد تمّ اعتقال شقيقه عصام الشابي، وهو معارض سياسي وعضو في جبهة الخلاص السياسية، في نفس القضية منذ فيفري 2023.

بشرى بالحاج حميدة (محامية، ناشطة نسوية، نائبة سابقة ومعارضة سياسية) اتخذت موقفا مناهضا للنظام الحالي بعد انقلاب 25 جويلية 2021 لاسيما دفاعا عن القضاة المعزولين وهي تخضع حاليا لتحقيق قضائي بتهمة التآمر على أمن الدولة. وتتلقى بشرى بالحاج حميدة موجة كبيرة من الدعم والتضامن من مختلف الجهات الفاعلة في المجتمع المدني.

11. قائمة المحامين الـ 14 الذين يدعون إلى العدالة، مدير القضاء، 17 فيفري 2023.
12. تونس: محاكمة المحامي أمام المحكمة العسكرية: عبد الرزاق الكيلاني، منظمة العفو الدولية، مارس 2022.
13. شيماء عيسى ولزهر العكرمي ممنوعان من السفر والقضاءات العامة، أخبار الأعمال، 18 جويلية 2023.
14. تونس: اعتقال رضا بلحاج، 25 فيفري 2023.

حياة الجزار (ناشطة نسوية ومحامية حقوقية) وأيوب غدامسي (مدافع عن حقوق الإنسان ومحام) تمّ اتهامهم بهضم جانب موظف من النظام العدلي في أحداث يعود تاريخها إلى أفريل 2020 أثناء الدفاع عن منوب تعرض للتعذيب امام المحكمة حيث قدمت ضدهم شكاية بسبب محتوى مرافعتهم ثم تم استجوابهم من قبل قاضي التحقيق في أكتوبر 2022، وتم الحكم بعدم سماع الدعوى في صالحهم[15].

دليلة بن مبارك مصدق وإسلام حمزة (محاميتان وعضوتا هيئة الدفاع عن معارضين سياسيين) خضعتا لتتبعات جزائية من قبل وكيل الجمهورية بالمحكمة الابتدائية بتونس العاصمة في 29 سبتمبر 2023. وهن عضوتان في الفريق القانوني الذي يدافع عن السجناء السياسيين المعتقلين فيما يسمى بقضية «التآمر على أمن الدولة». تم استدعاء دليلة مصدق أمام قاضي التحقيق في 5 ديسمبر 2023 بناء على المرسوم عدد 54 والفصلين 13 و87 من قانون حماية المعطيات الشخصية والفصل 315 من المجلة الجزائية، وبحسب هيئة الدفاع فإن هذه الملاحقة تهدف إلى ترهيب المحامين الذين يدافعون عن المساجين السياسيين.

عياشي الهمامي: (محام، وزير سابق ناشط ومدافع عن حقوق الإنسان) حوكم بموجب الفصل 24 من المرسوم عدد 54، من المحتمل أن يواجه حكما بالسجن لمدة تصل الى 10 سنوات سجنا. في جانفي 2023 كانت ليلى جفال وزيرة العدل قد تقدمت بشكاية جزائية ضده بسبب تصريح إعلامي صدر في 10 ديسمبر 2022 بشأن قضية ال57 قاضيا المعزولين تعسفيا. علاوة على ذلك، مثل عياشي الهمامي في 10 أكتوبر 2023 أمام قاضي التحقيق في القطب القضائي لمكافحة الإرهاب على خلفية قضية أخرى تعرف «بالتآمر على أمن الدولة» وتم سماعه و تركه في حالة سراح. غير أن قاضي التحقيق اتصل بمحامي عياشي الهمامي هاتفيا بعد ساعة ونصف من استجوابه لإبلاغه بان منوبه أصبح ممنوعا من السفر والظهور العلني.

بشير منوبي الفرشيشي (أستاذ جامعي ومحامي لدى محكمة التعقيب): مثل أمام قاضي التحقيق في 5 جانفي 2024. أثناء زيارة لمنوبه في السجن في ذلك اليوم، ورد ان أعوان السجن عثروا على «مفتاح» (فسر بانه مفتاح لفتح الأصفاد) وتسعة شفرات حلاقة في حقيبته. إلا أن تفتيش الحقيبة تمّ دون علم وحضور بشير الفرشيشي الذي كان في ذلك الوقت متواجدا في مكتب مدير السجن دون أي أساس قانوني أو إعلام بالواقعة ويمثل هذا انتهاكا للضمانات القانونية. وبعد تفتيش حقيبته وتصوير مقطع فيديو يثبت أن المفتاح يفتح الأصفاد بالفعل، تم إبلاغ بشير الفرشيشي بانه رهن الاحتفاظ لهذه الأسباب. وبعد أن استمع إليه قاضي التحقيق، أطلق سراحه في نفس اليوم، وفتح تحقيقا قضائيا ضده بتهمة تسهيل هروب أحد السجناء وحمل سلاح أبيض بدون رخصة استنادا إلى الفصول 32 و148 و315 من المجلة الجزائية قانون عدد 33 لسنة 1969 مؤرخ في 12 جوان 1969 يتعلق بضبط توريد الأسلحة والاتجار فيها ومسكها وحملها. وأثار هذا الاتهام غضبا شديدا في أوساط مهنة المحاماة ولاسيما من عميد المحامين حاتم مزيو الذي أعلن «أن مثول المحامي بشير منوبي الفرشيشي امام قاضي التحقيق هو وصمة عار كبيرة على البلاد ككل، وليس فقط على مهنة المحاماة أو العدالة أو الجامعة التونسية»[17].

15. استدعاء المدافعين عن حقوق الإنسان والمحامين حياة الجزار وأيوب غدامسي للمثول أمام قاضي التحقيق، المدافعون عن الخطوط الأمامية، 11 أكتوبر 2022.
16. وتطال قضية "التآمر على أمن الدولة" العديد من السياسيين والمحامين والمدافعين عن حقوق الإنسان، الذين يتعرضون لاتهامات خطيرة للغاية ولكن لا أساس لها من الصحة، استنادا إلى قانون مكافحة الإرهاب وقمع غسل الأموال، من جهة، و قانون العقوبات، بتهم باطلة مثل التآمر على أمن الدولة الداخلي والخارجي. وتحمل بعض هذه التهم عقوبة محتملة بالإعدام.
17. حاتم مزيو : ما حصل للاستاذ بشير المنوبي الفرشيشي مخز، أخبار الأعمال، 07 جانفي 2024.

3. الإطار القانوني الدولي

للمحامين دور فعال في دعم سيادة القانون وحماية حقوق الإنسان في تونس، بما في ذلك الحق في الانتصاف الفعال واتباع الإجراءات القانونية الواجبة والحق في المحاكمة العادلة والحق في عدم التعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، حيث يساهم عملهم في بناء ثقة المجتمع في إقامة العدل وضمان الحق في العدالة الفعالة للجميع.

للقيام بواجباتهم المهنية على نحو فعال، يجب ان يكون المحامون قادرين على العمل بشكل مستقل وفقا للقانون والمعايير والأخلاقيات المعترف بها دون تعرضهم لتدخلات غير سليمة أو قيود غير معقولة أو أي خوف من الانتقام. وقد تم النص على هذه الضمانات لحرية المحامين وأمنهم في مبادئ الأمم المتحدة الأساسية بشأن دور المحامين (المبادئ الأساسية)[18].

ووفقا للمادة 23 من هاته المبادئ الأساسية، « لمحامين شأنهم شأن أي مواطن آخر، الحق في حرية التعبير وتكوين الرابطات والانضمام إليها وعقد الاجتماعات. ويحق لهم، بصف خاصة، المشاركة في المناقشات العامة المتعلقة بالقانون وإقامة العدل وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، والانضمام إلى المنظمات المحلية أو الوطنية أو الدولية أو تشكليها وحضور اجتماعاتها بدون أن يتعرضوا لقيود مهنية بسبب عملهم المشروع أو عضويتهم في منظمة مشروعة. وعند ممارسة هذه الحقوق، يتصرف المحامون دائما وفقا للقانون والمعايير المعترف بها وأخلاقيات مهنة القانون .» علاوة على ذلك، تنص المادة 18 من المبادئ الأساسية على انه « لا يجوز، نتيجة لأداء المحامين لمهام وظائفهم، أخذهم بجريرة موكليهم

18. توفر المبادئ الأساسية للأمم المتحدة بشأن دور المحامين وصفًا موجزًا للمعايير الدولية المتعلقة بالجوانب الرئيسية للحق في الاستعانة بمحام مستقل. تم اعتماد المبادئ الأساسية بالإجماع من قبل مؤتمر الأمم المتحدة الثامن لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين في هافانا، كوبا، في 7 سبتمبر 1990. وبعد ذلك، «رحبت» الجمعية العامة للأمم المتحدة بالمبادئ الأساسية في «حقوق الإنسان في العالم». إقامة العدل، الذي تم اعتماده بدون تصويت في 18 ديسمبر 1990 في كل من جلسة اللجنة الثالثة والجلسة العامة للجمعية العامة.

أو بقضايا هؤلاء الموكلين».. بالإضافة إلى ذلك، وبموجب المادة 20 من المبادئ الأساسية '' يتمتع المحامون بالحصانة المدنية والجنائية بالنسبة للتصريحات التي يدلون بها بنية حسنة، سواء كان ذلك في مرافعاتهم المكتوبة أو الشفهية أو لدى مثولهم أمام المحاكم أو غيرها من السلطات التنفيذية أو الإدارية.''

وهناك حماية مهمة أخرى منصوص عليها في المادة 16 من المبادئ الأساسية حيث أنه «تكفل الحكومات ما يلي للمحامين (أ) القدرة على أداء جميع وظائفهم المهنية بدون تخويف أو إعاقة أو مضايقة أو تدخل غير لائق، (ب) القدرة على الانتقال إلى موكليهم والتشاور معهم بحرية داخل البلد وخارجه على السواء، (ج) عدم تعريضهم ولا التهديد بتعريضهم، للملاحقة القانونية أو العقوبات الإدارية والاقتصادية وغيرها نتيجة قيامهم بعمل يتفق مع واجبات ومعايير وآداب المهنة المعترف بها..»

وتجدر الإشارة إلى أن مجلس حقوق الإنسان أصدر في 22 جوان 2017 قرارا يدين بوجه عام «تزايد وتيرة الهجمات على استقلال] المحامين[ولا سيما حالات التهديد والتخويف والتدخل في أداء مهامهم المهنية». كما أعرب مجلس حقوق الإنسان عن قلقه العميق ''إزاء العدد الكبير من الهجمات المرتكبة ضد المحامين وحالات التدخل التعسفي أو غير القانوني في حرية ممارسة مهنتهم أو القيود المفروضة عليهم '' ودعت الدول إلى ضمان إجراء « تحقيق سريع وشامل ونزيه في أي هجمات أو تدخل من أي نوع ضد المحامين ومساءلة الجناة»[19].

وفي تقريرها لعام 2016 المخصص للمحامين المعرضين للخطر، أكدت المقررة الخاصة المعنية باستقلال القضاة والمحامين آنذاك انه «عندما يتصرف المحامون باسم وكلائهم دفاعا عما يتمتعون به من حقوق الإنسان وحريات أساسية، ينبغي أن يعتبروا أيضا مدافعين عن حقوق الإنسان، وبهذه الصفة ينبغي شملهم بنطاق الحماية التي ينص عليها الإعلان المتعلق بحق ومسؤولية الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالميا.»[20]

وبالتالي، فإن أي شخص يمارس مهنة القانون ويتعرض للترهيب أو التحكم من قبل سياسيين أو أي طرف آخر، لا يمكنه أن يؤدي واجبه بفعالية للحفاظ على سيادة القانون واستقلالية القضاء. عندما تصبح المضايقات او الأعمال الإنتقامية واسعة النطاق وممنهجة، فقد يخلق ذلك مناخا خطيرا قد يدفع المحامين لرفض تمثيل المنوبين أو الاشخاص الذين لهم صلة بقضايا حساسة سياسية أو مثيرة للجدل خوفا من ان يصبحوا هدفا لأعمال المضايقة، الامر الذي يهدد الحق الكوني في التمثيل القضائي وضمانات المحاكمة العادلة كما يمس من سيادة القانون وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية.

19. مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، استقلال وحياد القضاء والمحلفين والمستشارين، واستقلال المحامين، A/HRC/RES/35/12، 22 جوان 2017.

20. الجمعية العامة للأمم المتحدة، تقرير المقررة الخاصة المعنية باستقلال القضاة والمحامين، مونيكا بينتو – حماية استقلال المحامين ومهنة المحاماة، وثيقة الأمم المتحدة A/71/348، الفقرة 35، 2016.

4. الإطار القانوني الوطني

إثر سقوط نظام بن علي والذي كان للمحامين دور فعال فيه، تم إنشاء إطار تشريعي جديد لتنظيم مهنة المحاماة وقد تجسدت هذه المبادرة من خلال المصادقة على المرسوم عدد 79 لسنة 2011 مؤرخ في 20 أوت 2011 المتعلق بتنظيم مهنة المحاماة[21] . وشدد الفصل 1 من هذا المرسوم على استقلالية وحرية مهنة المحاماة حيث لم تعد هاته المهنة مصنّفة كمساعدة للعدالة بل أصبحت بمقتضى هذا المرسوم تساهم بصفة فعّالة في إقامة العدالة من خلال الدفاع عن الحريات الأساسية وحقوق الإنسان.

ومن الواضح أن المرسوم عدد 79 لسنة 2011 المتعلق بتنظيم مهنة المحاماة يمثل خطوة كبيرة إلى الامام من حيث الضمانات القانونية الممنوحة للمحامين[22]. غير أن واقع السياق التونسي، وفي مقدمته هيمنة السلطة التنفيذية على السلطة القضائية، يفسّر عزوف السلطة القضائية عن احترام أحكام المرسوم ، خاصة فصله 47 الذي ينص على حصانة المحامين من الملاحقة القضائية أثناء ممارستهم لمهامهم.

حيث ينص الفصل 47 على أنّه « لا تترتب عن الأعمال والمرافعات والتقارير المنجزة من المحامي أثناء مباشرته لمهنته أو بمناسبتها أية دعوى ضده .''

وينص الفصل 31 من نفس المرسوم على السر المهني كالتزام مطلق، حيث توفر ضمانة تحمي المحامي ومنوبه من الضغوط المحتملة التي يمكن أن تمارسها السلطات القضائية أو الأمنية ضدهم.

كما تجدر الإشارة إلى أنّ المرسوم المتعلق بتنظيم مهنة المحاماة يوفّر عديد الضّمانات الإضافية والمختلفة:

- تضمن الفقرة 10 من الفصل 2 حرية تنقل المحامين خارج مكاتبهم، وعند الضرورة خارج التراب التونسي للقيام بمهامّهم المهنية.

- عند وقوع تتبعات جزائية ضد محام، يتم إعلام رئيس الفرع الجهوي المختص بذلك حينا. ويحال المحامي وجوبا من طرف الوكيل العام لدى محكمة الاستئناف على قاضي التحقيق الذي يتولى بحثه في موضوع التتبع بحضور رئيس الفرع المختص أو من ينيبه للغرض، وذلك وفقا لاحكام الفقرة الأولى من الفصل 46 من المرسوم. .

21. مرسوم عدد 79 لسنة 2011 مؤرخ في 20 أوت 2011 يتعلق بتنظيم مهنة المحاماة
22. المرجع نفسه

- وتنص الفقرات 2 و3 و7 من الفصل 46 من المرسوم على أنه لا يجوز تفتيش مكتب المحامي إلا في حالة التلبس وبعد إعلام رئيس الفرع الجهوي المختص ، لا تباشر أعمال التفتيش إلا بحضور المحامي وقاضي التحقيق ورئيس الفرع أو من ينيبه للغرض وتعتبر أي أفعال أو إجراءات تتعارض مع هذه الاحكام باطلة ولاغية.

- وينص الفصل 48 من المرسوم على توفير حماية إضافية للمحامين، إذ يعتبر أن كلّ اعتداء على المحامي أثناء مزاولة مهنته أو بمناسبة ذلك يعاقب عليه بالعقاب المستوجب للاعتداء على قاض.

يمثل المرسوم بقانون 79 لسنة 2011 خطوة مهمة إلى الأمام في توفير الحماية القانونية للمحامين في تونس، مع التأكيد على استقلالهم ودورهم في دعم العدالة وحقوق الإنسان. وعلى الرغم من التحديات التي يفرضها تأثير السلطة التنفيذية على السلطة القضائية، فقد قدّم المرسوم ضمانات أساسية.

علاوة على ذلك، عزّز دستور2014التونسي 2014 الإنجازات التشريعية من خلال التأكيد على استقلالية المحامين، والاعتراف بدورهم في إقامة العدالة والتأكيد على مسؤوليتهم في الدفاع عن الحقوق والحريات، كما تكفل حمايتهم أثناء أداء مهامهم. ورغم أن مرسوم 2011 المتعلق بتنظيم مهنة المحاماة لا يزال ساري المفعول ولم يتم تنقيحه فإن دستور 2022 [23] انحرف عن الأحكام المنصوص عليها في دستور 2014 فيما يتعلق بوضع المحامين وحمايتهم

22. تونس، اعتماد الدستور الجديد يمثل عكسا لحقوق الإنسان، منظمة العفو الدولية، 26 جويلية 2022

5. أبرز الاعتداءات على حقوق المحامين/ات في تونس

كما هو موضح في الجزء الثاني من هذه الوثيقة من خلال الحالات التي تم توثيقها، فإن تصاعد الهجمات على المحامين في تونس يرمز إلى توجّه أشمل يتّسم بتآكل سيادة القانون وبعدد متزايد من الانتهاكات الصارخة للحريات الأساسية مثل حرية الرأي والتعبير وتكوين الجمعيات والتظاهر والتنقّل. وتمتد هذه الهجمات إلى افراد مختلفين يشكلون تهديدا فعليا أو محتملا للنظام الحاكم.

ويتعرض المحامون الذين يصبحون ضحايا هذه الآلة القمعية للاستهداف على مستويين: بصفتهم ممارسين لمهنة القانون من جهة وبكونهم مواطنين من جهة أخرى.

وبالتالي، فإنهم يتعرضون لانتهاكات ليس فقط للحقوق المرتبطة بأدوارهم القانونية، بل أيضا لحقوقهم الأساسية كأفراد.

1.5. انتهاك الحصانة الممنوحة للمحامين/ات بحكم مهنتهم

لاحظنا انتهاكا صارخا للفصل 47 من المرسوم79 لسنة 2011 المتعلق بتنظيم مهنة المحاماة والمادة 20 من المبادئ الأساسية.

وتنصّ هذه الاحكام صراحة على أنه يحق للمحامين التمتع بالحصانة مقابل البيانات التي يدلون بها شفاهيا او كتابيا أمام محكمة او هيئة قضائية أو أي سلطة قانونية أو إدارية أخرى تحميهم من الملاحقة القضائية أثناء أداء واجباتهم المهنية.

في السنوات الأخيرة، اتخذ القضاء إجراءات قانونية ضد العديد من المحامين بسبب تعليقات أدلوا بها أو إجراءات متخذة أثناء الدفاع عن منوبيهم على سبيل المثال عبد الرزاق كيلاني الذي تم اعتقاله ومحاكمته أمام المحاكم العسكرية لحثّه الشرطة على وقف الايقافات التعسّفية لمنوبه والالتزام بالقانون.

وبالمثل تم تجاهل ضمان الحصانة هذا في حالتي حياة الجزار وأيوب غدامسي. وواجهوا الملاحقة القضائية من قبل قاضي بتهمة بهضم جانب موظف من النظام العدلي بناء على التعليقات التي أدلوا بها أثناء مرافعاتهم في قضية تتعلق بانتهاكات حقوق الانسان. وفقا للمعلومات التي جمعتها المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، تم تصوير المحامين في المحكمة دون علمهم، وتم استخدام اللقطات لاحقا ضدهم، لتشكّل أساسا للتحقيق. وعلى الرغم من الحكم بعدم سماع الدعوى في نهاية المطاف، إلّا أنّ النيابة العمومية شكلت انتهاكا كبيرا للضمانات الممنوحة لمهنة المحاماة، حيث أرسلت رسالة تهديد تهدف إلى تقليص دورهم.

«منذ 25 جويلية (2021)، أصبح الوضع فظيعا، حيث أصبحت محاكمة المحامين المدافعين عن الحقوق والحريات واقعا محتوما في السياق الحالي، مما يثير مخاوف جدية حول وضع سيادة القانون وحماية حقوق الإنسان»

المحامية، دليلة مصدق

2.5. انتهاكات الحقوق الأساسيّة المكفولة لجميع الأفراد

بالإضافة الى التعدي على حق المحامين في الحصانة، فقد واجهوا انتهاكات لحقوقهم الأساسية على أساس مهنتهم أو موقفهم السياسي أو نشاطهم في مجال حقوق الانسان. ويتجلّى هذا بشكل خاص في الحالات التي تتعلق بالمحامين اللذين كانوا أعضاء سابقين في البرلمان والذين تمت محاكمتهم في قضية التآمر على أمن الدولة.

«هي قضايا رأي عام بإمتياز تعكس تعامل الحكومة مع المعارضة والأصوات الحرّة بناء على قوانين تمييزية»

المحامي العياشي الهمامي

وتشكل هذه الإجراءات القانونية تعديا على حرية الرأي والتعبير. وهي تستهدف المتهمين بقصد معاقبتهم بسبب انتقادهم للسلطة التنفيذية الحالية وإجراءاتها التقييديّة للحريات.

"إن الفصل 24 من المرسوم عدد 54 يكاد يكون مصمما لتكميم أفواه المحامين والصحفيين. فكل صحفي أو محام يجرؤ على التعبير، يتم استدعاؤه بناءً على هذا المرسوم لتنطلق الإجرا ء ات دون أن تتوقف حتى تصبح سيفا مسلطا على رقاب الأصوات الحرة»

المحامي سمير ديلو

ويعتبر اللجوء للقضاء العسكري أمرا مثيرا للقلق ذلك أنه يشكل انتهاكا للعديد من مبادئ حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في محاكمة عادلة. وتؤكد المادة 1-14 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على أنه "" من حق كل فرد، لدى الفصل في أية تهمة جزائية توجه إليه أو في حقوقه والتزاماته في أية دعوى مدنية، أن تكون قضيته محل نظر منصف وعلني من قبل محكمة مختصة مستقلة حيادية».. يثير نظام القضاء العسكري تساؤلات حول نزاهة واستقلالية العملية القضائية، وكلاهما شرطان أساسيان للمحاكمة العادلة إذ ينتمي القضاة العسكريون إلى التسلسل الهرمي العسكري وبالتالي يخضعون لقواعد الانضباط العسكري ويمكنهم التعرض لعقوبات جزائية تصل للحرمان من الحرية، الأمر الذي ينفي بشكل قاطع فكرة استقلال القضاء العسكري. علاوة على ذلك، تؤكد عدة فصول من المرسوم عدد 70 لسنة 2011 المؤرخ في 29 جويلية 2011 المتعلّق بتنظيم القضاء العسكري وضبط النظام الأساسي الخاص بالقضاة العسكريين، الرقابة التنفيذية على المسيرة المهنية للقضاة العسكريين. كما يترأس وزير الدفاع مجلس القضاء العسكري وبالتالي فهو يتحكم في عملية تعيين القضاة العسكريين وتطور مسارهم الوظيفي.

6. الخاتمة

على الرغم من الانتهاكات العديدة لحقوق المحامين والدعاوى القضائية التعسفية التي رفعها القضاء تحت تأثير السلطة التنفيذية، فقد لوحظ ان الهيئة الوطنية للمحامين تحافظ على موقف حذر، كما ورد في أقوال وردود بعض المحامين. حيث إنّ المواقف فيما يخص استهداف السلطة التنفيذية للمحامين تبقى في معظمها عفوية وناشئة عن مبادرات فردية اتخذها المحامون أنفسهم.

يلعب محامو حقوق الإنسان دورا حاسما في حماية الحريات الأساسية، وضمان المحاكمات العادلة، وتعزيز المساواة والفعالية في الولوج إلى العدالة.

«من خلال معالجة قضايا حقوق الإنسان بطريقة عميقة، يمكن للمحامين أن يضطلعوا بدور مركزي في تعزيز الديمقراطية وسيادة القانون خلال الفترات الانتقالية. ستساهم مشاركتنا في هذه المجالات المختلفة بلا شك في تشكيل مجتمع أكثر عدلا يحترم الحقوق الأساسية في تونس.»

المحامية إسلام حمزة

ولكي يقوم المحامون بمهامهم ومسؤولياتهم بشكل فعال، بات من الضروري تمكينهم من ممارسة مهنتهم بشكل آمن بمنأى عن التدخل الغير مبرر، والخوف من الممارسات الانتقامية والإجراءات المقيدة لحرية مهنتهم، وتمتيعهم بالحماية والحصانة وفقا للمعايير الدولية والقوانين الوطنية على حد سواء.

«إننا نسير في حقل ألغام، وربما نجد أنفسنا متهمين في قضية نتولى الدفاع فيها [..] بالنسبة لي، أنا لست خائفا، ولكن هذا السياق خلق مناخا من الخوف والتردد بين زملائي المحامين».

المحامي سمير ديلو.

يستند هذا التقرير على أعمال بحثية أولية وثانوية ومعلومات مشتقة من برامج عمل مدروسة. الشركاء الموقعون هم المسؤولون الوحيدون عن محتوى هذه الوثيقة ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن تعكس موقف المؤسسات الداعمة لهم. لا يمكن تأويل المصطلحات المستخدمة في هاته الوثيقة على أنها مؤشر على أي موقف قانوني أو سياسي معين..

التصميم: Agency LMDK